

## وزارة التعليم العالى

### قرار وزارى

رقم ٢٠٠٨/٤٣

### بانشاء فرع وبدء الدراسة بالجامعة العربية المفتوحة بالسلطنة

استنادا إلى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٢/٦ بتحديد اختصاصات وزارة التعليم العالى واعتماد هيكلها التنظيمى ،

والى المرسوم السلطانى رقم ٩٩/٤١ بإصدار نظام الجامعات الخاصة ،

والى المرسوم السلطانى رقم ٩٩/٤٢ فى شأن إنشاء الكليات والمعاهد العليا الخاصة ،

والى القرار الوزارى رقم ٩٩/٣٦ بإصدار اللائحة التنفيذية لنظام الجامعات الخاصة ،

والى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٠/٣٤ بإصدار اللائحة التنظيمية للكليات والمعاهد العليا الخاصة ،

والى قرار مجلس التعليم العالى رقم ٢٠٠٤/٣/٦ ،

والى النظام الأساسى للجامعة العربية المفتوحة ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

مادة ( ١ ) : ينشأ فرع للجامعة العربية المفتوحة فى السلطنة ويكون مقره الرئيسى محافظة مسقط ، تكون له الشخصية الاعتبارية ويتولى تدريس البرامج

الآتية :

- ١ - بكالوريوس فى الآداب مع مرتبة الشرف فى إدارة الأعمال - ( اقتصاد ) .
- ٢ - بكالوريوس فى الآداب مع مرتبة الشرف فى إدارة الأعمال - ( أنظمة تجارية ) .
- ٣ - بكالوريوس فى الآداب مع مرتبة الشرف فى اللغة الإنجليزية وآدابها .
- ٤ - بكالوريوس فى الآداب مع مرتبة الشرف فى تقنية المعلومات والحاسوب .

مادة ( ٢ ) : يخضع الفرع للنظام الأساسي للجامعة العربية المفتوحة وبما لا يتعارض مع نظام الجامعات الخاصة المشار إليه ولائحته التنفيذية وأية أنظمة أو لوائح أخرى تصدر في هذا الشأن .

مادة ( ٣ ) : تبدأ الدراسة بفرع الجامعة بالسلطنة اعتباراً من العام الأكاديمي ٢٠٠٧/٢٠٠٨ .

مادة ( ٤ ) : يعين مجلس أمناء الجامعة مديراً للفرع بعد موافقة الوزارة .

مادة ( ٥ ) : يشكل مجلس فرع الجامعة والمجالس واللجان المنبثقة عنه ويحدد نظام العمل بها طبقاً للنظام الأساسي للجامعة العربية المفتوحة .

مادة ( ٦ ) : تقبل الجامعة الطلاب العمانيين وغير العمانيين الحاصلين على شهادة التعليم العام أو ما يعادلها وفقاً لشروط القبول التي يحددها مجلس الجامعة وتوافق عليها الوزارة .

مادة ( ٧ ) : تمنح الجامعة بعد موافقة الوزارة الدرجات العلمية الواردة في الإطار الوطني للمؤهلات العلمية المعمول به في السلطنة .

مادة ( ٨ ) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٦ ربيع الأول ١٤٢٩ هـ

الموافق : ٢٤ مارس ٢٠٠٨ م

د . راوية بنت سعود البوسعيدية

وزيرة التعليم العالي

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم ( ٨٦٠ )

الصادرة في ١/٤/٢٠٠٨ م